ومن الفضة قدر الثلثين ولم يزل يضرب بالقاهرة الي ان اكثر الامير محمود الاستادار
من ضرب الفلوس بالقاهرة والاسكندرية فبطلت الدراهم من مصر وصارت معاملة
اهلها الي اليوم بالفلوس وبها تقوم الذهب وساير المبيعات وسياتي ذكره كله ان شا الله
عند ذكر اسباب خراب مصر وكانت دار الضرب يحصل منها للسلطان مال كثير فقل في
زمننا لقلة الاموال ودار الضرب اليوم جارية في ديوان الخاص واما العيار فكانت
مكانا يحتاط فيه للرعية وتصلح موازينهم ومكاييلهم به ويحصل منها للسلطان مال
وجعلها السلطان صلاح الدين من جملة اوقاف سور القاهرة وقد ذكرت في خطط
القاهرة من هذا الكتاب واما الاحكار فانها اجر مقدرة علي ساحات بمصر والقاهرة
فمنها ما صار دورا للسكني ومنها ما انشي بساتين فكانت تلك الاجر من جملة الاموال
السلطانية وقد بطل ذلك من ديوان السلطان وصارت احكار مصر والقاهرة وما بينها
اوقافا علي جهات متعدده **واما** العروس فكانت في الخرجية فقط عدة ارامع
يوخذ عنها شبه الحكر عن كل فدان مقرر معلوم وقد بطل ذلك من الديوان واما
مقرر الجسور فكان علي كل ناحية تقرير بعدة قطع معلومة يجبي منها عن كل قطعة
عشرة دنانير ليصرف في عمل الجسور فيفضل منها كثير يحمل الي بيت المال وقد بطل
هذا ايضا وجدد الناصر فرج علي الجسور حوادث قد ذكرت في اسباب الخراب
واما موظف الاتبان فكان جميع بين ارض مصر علي ثلاثة اقسام قسم للديوان وقسم
للمقطع وقسم للفلاح فيجبي التبن علي هذا الحكم من ساير الاقليم ويوخذ في التبن عن
كل ماية حمل اربعة دنانير وسدس دينار فيحصل من ذلك مال كثير وقد بطل هذا ايضا
من الديوان واما الخراج فانه كان في البهنساوية وسفط رشين والاشمونين والا
سيوطية والاخميمية والقوصية اشجار لا تحصي من سنط لها حراس يحمونها حتي يعمل
منها مراكب الاسطول فلا يقطع منها الا ما تدعوا الحاجة اليه وكان فيها ما يبلغ
قيمة العود الواحد منه ماية دينار وكان يستخرج من اهل هذه النواحي مال يقال
له رسم الخراج ويتبع في جبايته بانه نظير ما لعل اهل النواحي ينتفع به من اخشاب
السنط في عمايرها ومقرر اخر كان يجبي منهم يعرف بمقرر السنط فيصرف من هذا
المقرر اجرة قطع الخشب وحزه بضريبة عن كل ماية حمل دينار وعلي المستخدمين

في ذلك

في ذلك ان لا يقطعوا من السنط ما يصلح لعمل مراكب الاسطول لكنهم انما يقطعون الاطراف
التي ينتفع بها في الوقود فقط ويقال لهذا الذي يقطع حطب النار فيباع علي التجار
منه كل ماية حمل باربعة دنانير ويكتب علي ايديهم زنة ما بيع عليهم فاذا ورد المراكب
بالحطب الي ساحل مصر اعتبرت عليهم وقوبل بما فيها ما عين في الرسالة الواردة واستخرج
الثمن علي ما في الرسالة وكانت العادة انه لا يباع مما في البهنسا الا ما فضل عن احتياج المطابخ
السلطانية وقد بطل جميع هذا واستولت الايدي علي تلك الاشجار فلم يبق منها شي البتة
ونسي هذا من الديوان واما القرظ فانه ثمر السنط التي ذكرت وكان لا يتصرف فيه الا
الديوان ومتي وجد منه مع احد شي اشتراه من غير الديوان نكل به واستهلك ما وجد معه
فاذا اجتمع مال القرظ اقيم منه مراكب تباع ويوخذ من ثمنها الربع عند ما تصل الي ساحل
مصر بعد ما تقوم او ينادي عليها وكان فيها حيف كبير وقد بطل ذلك واما ما يستادي
من اهل الذمة فانه كان يوخذ منهم عما يرد ويصدر معهم من البضايع من مصر والاسكندرية
واخميم خاصة دون بقية البلاد ضرايب بتقرير في الديوان وقد بطل ذلك ايضا واما
مقرر الجاموس ومقرر بقر الجيش ومقرر بقر الخيس ومقرر الاغنام فانه كان للسلطان من
هذه الاصناف شي كثير جدا فيوخذ من الجاموس للديوان عن كل راس من الراتب في نظير
ما يحصل منه في كل سنة من خمسة دنانير الي ثلاثة دنانير ومن اللاحق عن النصف
من الراتب واقل ما ينتج لكل ماية راس خمسين راسا الي غير ذلك من ضرايب مقررة للسلطان
علي الجاموس وعلي ابقار الجيش وعلي الغنم البياض والغنم الشعاري وعلي النحل وقد بطل
ذلك باجمعه لقلة مال السلطان واعراضه عن العمارة واسبابها وتعاطي اسباب الخراب
واما المواريث فانها في الدولة الفاطمية لم تكن كما هي اليوم من اجل ان مذهبهم
توريث ذوي الارحام وان البنت اذا انفردت استحقت المال باجمعه فلما انقضت
ايامهم واستولت الدولة الايوبية ثم الدولة التركية صار من جملة اموال السلطان مال
المواريث الحشرية وهي التي يستحقها بيت المال عند عدم الوارث فيعدل فيها الوزير
امره ويظلم اخري واما المكوس فقد تقدم حدوثها وما كان من الملوك فيها والذي بقي
منها الي الان بديار مصر يلي امره الوزير وفي الحقيقة انما هو نفع علي الاقباط يتحولون فيه
كيف شاوا بغير حق وقد تضاعفت المكوس في زمننا عما كنا نعهده منذ عهد حدث الامير